

منشور عدد
2014 6 102

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة المديرين العامين والمديرين بالإدارة المركزية

السادة المندوبيون الجهويين للتربية

السيدات والساسة مدیرات ومدیري المدارس الابتدائية والمدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول تحديد الإدارة وأماكن العمل والمؤسسات التربوية عن كافة التجاذبات السياسية والحزبية والأيديولوجية والعقائدية.

المرجع: - المنشور عدد 90-01-2011 المؤرخ في 20 سبتمبر 2011؛

- المذكورة عدد 3805 بتاريخ 31-03-2011؛

- المذكورة عدد 3897 بتاريخ 18/02/2013؛

- المنشور عدد 74-01-2013، بتاريخ 06 سبتمبر 2013.

وبعد، حرصا على تحديد الإدارة وأماكن العمل والمؤسسات التربوية عن كافة أشكال التوظيف والدعائية السياسية والأيديولوجية بجميع مظاهرها التي قد تصرفها عن وظائفها الأساسية وتنحرف بها عن مهامها الجوهرية، وتذكيرا بما جاء في المناشير والمذكرات الصادرة في الغرض؛ وعملا بالفصل 16 من دستور الجمهورية التونسية ، فإنه من الضروري التأكيد على أنه يحظر تحجيرا باتاً تعاطي أيّ شكل من أشكال النشاط السياسي أو الدعائية الحزبية تحت أيّ مسمى من المسميات سواء كان ذلك في الإدارة أو في مختلف أماكن العمل أو في المؤسسات التربوية من مدارس ابتدائية ومدارس إعدادية ومعاهد بمختلف أصنافها.

كما يحظر تحجيرا باتا الترخيص لأية جهة في تنظيم أنشطة مهما كان نوعها في فضاءات المؤسسات التربوية وتستثنى من ذلك الجمعيات والمنظمات التي أمضت عقود شراكة مع وزارة التربية في المجال التربوي أو تلك التي لها اهتمامات تربوية صرفية على أن تتولى تقديم طلب مدعّم وتحصل على موافقة كتابية من قبل السلط المخول لها ذلك قبل القيام بأي نشاط في الغرض.


إنّ مخالفة هذا التحجير تعرّض مرتكبها إلى التبعات التأديبية فضلاً عن التبعات
الجزائية المنصوص عليها بالتشريع والتراثيّ الجاري بها العمل.

ونظراً إلى أهمية الموضوع، فإنّه يتحتم على الجميع التقيّد بما صدر عن الوزارة
في هذا الشأن حتّى نحافظ على الرسالة التربوية والوطنية التي ينبغي علّها نظامنا التربوي.

والسلام

وزير التربية

فتحي العرّاقي



education.gov.tn